الجمهورية التونسية الحمد لله،

مجلس المنافسة

القضية عدد 111270

تاريخ القرار 02 جويلية 2015

قرار

اصدر مجلس المنافسة القرار التالي بين :

المدعية :

شركة " *** " مقرها الاجتماعي ********** نائبتها الأستاذة *** الكائن مكتبها ********** .

من جهـة

المدعي عليها

شركة ********** في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها **********

نائبها الأستاذ *** الكائن مكتبه

****

من جهة أخـرى

بعد الاطلاع عريضة الدعوى المقدمة من طرف شركة " " في شخص ممثلها القانوني والمسجلة بكتابة المجلس بتاريخ 24 ماي 2011 تحت عدد 111270 ، والتي جاء فيها أن المدعية شركة مختصة في بيع وتركيب خزائن الحصائر المتحركة تربطها علاقة تجارية مع الشركة " " منذ 2004 حيث تتزود منها بجملة من المكونات والمعدات ، إلا أنه وبعد قيام المدعية بمشروع صناعي لتصنيع وبيع الحصائر المتحركة ، أصبحت شركة " "

تبيع منتجاتها للغير في تونس بأثمان مفرطة الانخفاض مقارنة بالأثمان التي كانت تتعامل بها مع المدعية مما دفعها للتخفيض في أثمان بيعها ممّا تسبب لها في خسائر فادحة وهو ما رأت فيه إخلالا بالفصل 5 من قانون المنافسة والأسعار يتمثل في وجود اتفاق بين المدعى عليها وبعض الشركات التونسية حول التخفيض في أسعار منتوج خزائن الحصائر المتحركة وتحديد أسعار دنيا لها .

وبعد الإطلاع على ما يفيد توجيه تقرير ختم الأبحاث إلى طرفي النّزاع وإلى مندوب الحكومة.

وبعد الإطّلاع على القانون عدد 64 لسنة 1991 المؤرّخ في 29 جويلية 1991 المتعلّق بالمنافسة والأسعار مثلما تم تنقيحه وإتمامه بالقوانين اللاحقة وآخرها القانون عدد 60 لسنة 2005 المؤرّخ في 18 جويلية 2005.

وعلى الأمر عدد 477 لسنة 2006 المؤرّخ في 15 فيفري 2006 المتعلّق بضبط التّنظيم الإداري والمالي وسير أعمال مجلس المنافسة ،

وعلى بقيّة الأوراق المظروفة بالملف،

وبعد الإطّلاع على ما يفيد استدعاء الطرفين بالطّريقة القانونيّة لجلسة المرافعة المعيّنة ليوم 18 جوان 2015 ، وبها تلا المقرّر السيّد ملخّصا من تقرير ختم

الأبحاث ولم تحضر الأستاذة نائبة الشركة المدعية كما لم يحضر الأستاذ نائب المدعى عليها شركة " " و بلغه الاستدعاء .

وبعد الإستماع إلى مندوب الحكومة السيّدة في تلاوة ملحوظاتها الكتابية المظروفة نسخة منها بالملف والتي جاء فيها بالخصوص أن الممارسات المثارة في قضية الحال لا ترتقي إلى ممارسة مخلة بالمنافسة طالما أن الأسعار التي تتعامل بها الشركة المدعى عليها ليست مفرطة الانخفاض كما جاء أن تحجج الشركة المدعية بتقديم الشركة المدعى عليها عروض و تخفيضات لشركة منافسة في السوق الوطنية لا يمكن تكييفها كممارسة مخلة بالمنافسة طالما لم يكن لها تأثير مباشر على التوازن العام للسوق المرجعية بل تندرج في إطار السياسات التجارية للشركة التي تتمتع بحرية تقديم امتيازات لحرفائها .

إثر ذلك قرّر المجلس حجز القضيّة للمفاوضة والتّصريح بالحكم بجلسة 2 جويلية 2015 .

وبها وبعد المفاوضة القانونية صرح بما يلي :

- **من حيث الشكل:**

حيث قدمت الدعوى ممن له الصفة وفي آجالها القانونية ممّا يتعيّن معه قبولها شكلا.

- **من حيث الأصل**

I. السوق المرجعيّة :

حيث تتمثل السوق المرجعية في قضية الحال في كل من سوق في انتاج وتوزيع خزائن نوافذ الحصائر المتحركة.

وحيث تتمثل هذه النوافذ في حصيرة مكونة من شرائح[1] (خشبية أو ألمنيوم ...) تثبت مع بعضها و تنزلق في مستوى رأسي بواسطة مجرى معدني[2] مثبت في الحلق[3] من الجانبين[4] وعند رفع الحصيرة تلتف حول محور[5] موضوع داخل الصندوق[6] يقع تركيزه أسفل عتب الشباك وتتم عملية اللف إما يدويا أو بواسطة تشغيل كهربائي أو بأجهزة التشغيل عن بعد أو التشغيل المركزي[7] .

وحيث يمثل كل عنصر من هذه المكونات سوقا قائمة بذاتها وذلك باعتبار الوظيفة التقنية لكل منها في النافذة من جهة و من حيث طبيعة تصنيعها والمواد الأساليب المستعملة من جهة أخرى فضلا عن كون ترويجها يتم بصفة منفصلة و مستقلة وهو ما يجعل منها عناصر غير قابلة للاستبدال في ما بينها وتكوّن بالتالي أسواقا مستقلة حيث يمكن الحديث عن سوق صناديق الحصائر و سوق كماليات الصناديق و سوق الحصائر (سوق الحصائر المتحركة ، سوق الصناديق أو الخزائن وسوق الكماليات) .

وحيث يعود استعمال هذا النوع من النوافذ إلى بدايات القرن العشرين بألمانيا[8] ليتطور شيئا فشيئا ويصبح استعماله متداولا خاصة في البناءات الجديدة.

وحيث قد ساهمت الابتكارات المتتالية في البناءات و هندستها إلى انتشاراها حيث مرت النوافذ من مرحلة الشبابيك الخشبية إلى مرحلة الحصائر اليدوية ثم الحصائر الآلية منذ الستينات ليتم إدراجها ضمن التوجه نحو تحديد استهلاك الطاقة في البناءات لتعويض النوافذ التقليدية وذلك باعتماد معظم الدول لتقنين حراري وطاقي[9] للبناءات الجديدة تؤكد على

---

[1] tablier
[2] coulisses
[3] tube
[4] Les joues
[5] Support tube
[6] caisson
[7] Module de manoeuvre
[8] Le concept du volet roulant aurait été imaginé par Alphonse Pouplier en Europe en 1868 .
http://www.jedecoremonvolet.com/blog/lhistoire-du-volet-roulant/
[9] الفصل 10 من القانون عدد 72 لسنة 2004 المؤرخ في 2 أوت 2004 المتعلق بالتحكم في الطاقة كما تم تنقيح وإتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 2009 المؤرخ في 9 فيفري2009 ينص على أنه يتعين أن تستجيب مشاريع تشييد المباني الجديدة و توسيع المباني القائمة لخاصيات فنية دنيا تهدف إلى التحكم في الطاقة .

ضرورة الأخذ بعين الاعتبار لعنصر التحكم في الطاقة عند تصميم و تشييد البناءات من أجل تحسين الرفاهة الحرارية داخل هذه البناءات والتخفيض في استهلاكها للطاقة والحدّ من انبعاث الغازات الدفيئة الناتجة عن استهلاكها للطاقة من ذلك أن سوق الحصائر المتحركة في فرنسا تمثل اليوم قرابة 3.5 مليون وحدة سنويا توزع بين البناءات التي يقع تجديدها والبناءات الجديدة حيث تستوعب هذه البناءات النسبة الأكبر من هذه السوق كما أن نصف المنازل الخاصة مجهزة بهذا الصنف من الحصائر.

و حيث تصنع هذه الصناديق من مواد مختلفة على غرار الخشب أو الآجر أو الجبس أو البوليستيرين ، الذي يعدّ من أهم المواد المستعملة في البناء بصفة عامة و لصناعة صناديق حصائر النوافذ المتحركة خاصة نظرا لدوره في صيانة المباني وقدرته العازلة .

وحيث يقع تصنيف هذه الصناديق طبقا لمعايير ثلاثة وهي :

- معامل انتقال الحرارة للصندوق فقط [10] .
- معامل انتقال الحرارة للجدار بأكمله [11] ، حيث كلما كان المؤشر ضعيفا كلما كان الصندوق أكثر عزلا .
- نفاذية الهواء : حيث توزع هذه الصناديق طبقا لهذا المعيار إلى أربعة أقسام C1– C4 من الأضعف إلى الأقوى وتمثل الأقسام 3 و 4 الأكثر استجابة للتقنين الحراري .

حيث يستعمل البولستيرين المسلح لتصنع هذه الصناديق مسبقة الصنع حيث يتم قولبتها في شكل U مقلوبة معززة بشبكة من الصلب أو حديد التسليح شبه الجيبي[12] وتكون الوجوه العمودية مغلقة إما بالألياف الخشبية أو الطين .

[10] le coefficient de transmission thermique du coffre seul
[11] le coefficient de transmission thermique du coffre dans l'ensemble de la paroi
[12] coque de polystyrène moulée en forme de U renforcée par un treillis en acier ou par l'armature sinusoïde.

و حيث يتم تركيز هذه الخزائن إما داخل البناء مباشرة فوق النافذة بالنسبة للبناءات الجديدة أو خارجه بالنسبة للبناءات القديمة بمناسبة تجديدها .

و حيث تعدّ " [13]" من أوّل من قام بتصنيع خزائن الحصائر المتحركة حيث تتولى تصنيع و ترويج خاصة الأصناف التالية :

- صناديق من البولستيرين نوع ISO يتم ترويجها منذ أكثر من 35 سنة ،
- صناديق عالية العزل عادة ما يكون لونها أزرق وقد شرعت في ترويجها منذ قرابة 15 سنة .
- صناديق نموذجية les coffres standard ذات اللون الرمادي .
- صناديق من نوع L
- صناديق منحنية

ويتم تعزيز هذه الصناديق بشبكات ملحومة بقطر 4 مم مضلع أو 3 مم مجلفن [14].

[13] مؤسسة بلجيكية متخصصة منذ سنة 1945 في صناعة وترويج مواد البناء العازلة

وحيث تصنع الصناديق العادية (النموذجية) [15]بطول 6 أمتار وعرض 24 ،27 ،28 ، 30 ، 35 ، 36 ، 38 ، 42 و 49 صم يقع ترويجها إما على حالتها أو حسب المقاييس المطلوبة مجهزة أو غير مجهزة بالخدود الجانبية les joues laterales .

ويتم التصنيع على مرحلتين تتعلق الأولى بالصندوق في حد ذاته والثانية تهم الكماليات وتركيبها .

✓ . وضعية السوق التونسية :

حيث أنه رغم وجود العديد من المؤسسات التي تتولى ترويج صناديق الحصائر المتحركة بالسوق التونسية وحجم السوق بالنظر لما يشهده قطاع البناءات في تونس من تطور متواصل فإن المعطيات المتعلقة بهذه السوق تبقى غير كافية من حيث عدد المؤسسات الناشطة في السوق وحجم نشاطها وحصتها من السوق التونسية .

و حيث يعود ترويج صناديق الحصائر المتحركة في السوق التونسية للثمانينات لتحل محل الشبابيك والنوافذ العادية وذلك تماشيا مع ما عرفته الهندسة المعمارية في تونس من تطور ومواكبة للابتكارات الحديثة ، هذا و تتولى العديد من المؤسسات التونسية توريد وترويج عديد العلامات الأجنبية و المصنفة من ضمن أكبر العلامات العالمية وهي بالأساس مستوردة من بلجيكا و إيطاليا و فرنسا و المانيا طبقا لبيانات الجدول التالي :

المؤسسة	البلد	الموزع بالسوق التونسية
**********	بلجيكا	*** + ******
**********	إيطاليا	شركة ********

[14] Fabriqué en longueur de 6 m et constitué de polystyrène expansé de la plus forte densité, d'une armature en treillis soudé diam. 4 mm nervuré ou diam. 3 mm lisse galvanisé, de plaques fibragglo ou autres finitions et de rails aluminium.

[15] Coffre standard

*********	إيطاليا	*******
**********	ألمانيا	*********
**********	فرنسا	*****
**********	البرتغال	********

و حيث بينت المعطيات المتوفرة بخصوص السوق المعنية وجود بعض المؤسسات التونسية التي بدأت في تصنيع وترويج صناديق الحصائر المتحركة على غرار ***** و[16] ****** .

و حيث تخضع أسعار منتجات صناديق الحصائر المتحركة إلى حرية تحديد الأسعار وفق مقتضيات الفصل 2 من قانون المنافسة والأسعار بالنسبة للمنتجات المحلية في حين أن المنتجات المستوردة فهي تخضع لحرية التوريد و معفية من المراقبة الفنية الوجوبية عند التوريد كما يتم تحديد أسعارها طبقا لنفس المبدأ .

II. الممارسات المثارة :

حيث جاء في عريضة الدعوى أن شركة " " أصبحت تبيع منتجاتها بأثمان مفرطة الانخفاض مقارنة بالأثمان التي كانت تتعامل بها مع المدعية و قد استندت في ذلك إلى فاتورة تم تسليمها لمؤسسة " " وهو ما اعتبرته اتفاقا للتخفيض في الأسعار قصد الإضرار بها.

وحيث يمنع الفصل الخامس (جديد) من قانون المنافسة والأسعار «عرض أو تطبيق أسعار مفرطة الانخفاض بصفة تهدّد توازن نشاط اقتصادي ونزاهة المنافسة في السّوق».

وحيث استقر فقه قضاء المجلس على اعتبار أن الأسعار مفرطة الانخفاض هي تلك الأسعار التي لا تنعكس فيها مقومات السعر الحقيقي الذي يجب أن يشتمل على الكلفة

القارة والكلفة المتغيرة و هامش الربح والتي من شانها أن تؤول إلى إزاحة المنافسين وتعطيل قواعد المنافسة في السوق .

و حيث طالب المجلس الشركات المتعاملة مع المؤسسة المدعى عليها (شركة و و ") مده بجميع الفاتورات محل تعاملها مع مؤسسة " "

و حيث استجابت كل من مؤسسة " " و " " لطب المجلس ، فإن مؤسسة بودريقة نفت تعاملها مع الشركة المدعى عليها كما أعلنت عن توقفها عن النشاط منذ نهاية سنة 2010 طبقا لما ورد بمحضر الاستماع المحرر بالإدارة الجهوية للتجارة بسوسة بتاريخ 23 جانفي 2015 .

وحيث أن دراسة جملة الفواتير المقدمة من قبل المدعية و الأسعار المقدمة من قبل المدعى عليها للمؤسسات المنافسة[17] لها يمكن الخروج بالملاحظات التالية :

- إن الفاتورات المقدمة من قبل المدعية اقتصرت على صناديق حصائر النوافذ المتحركة العادية[18] والصناديق المضلعة الرمادية مقاس 30.77 موضوع تعاملها مع المدعية عليها من سنة 2004 إلى 2009 وكان سعر المتر الطولي يتراوح بين 6.95 أورو سنة 2005 (11.305 د) و 7.78 أورو سنة2006 (13.1 د) وتراجع إلى 7.2 سنة 2007 (12.760 د) ليستقر في حدود 7.49 أورو من أوت 2008 إلى غاية سنة 2009 (13.65 و 13.85 د) تاريخ انقطاع التعامل بهذا المنتوج و شروع مؤسسة " " في ترويج منتجات جديدة ذات خصوصيات فنية تستجيب للتقنين الحراري المعتمد والانطلاق في اقتناء lesقوالب البوليستيرين[19]

[17] الملحق عدد 1
[18] standard
[19] barres en polystyrène iso

iso 30.77 بسعر 8 أورو[20] (15.250 د) ليرتفع إلى 8.4 أورو مع نهاية سنة 2009 وبداية 2010 (16.420 د) ويستقر في حدود 8.69 [21] (16.42 د) و هو ما يحيلنا إلى القول بأن الأسعار لم تكن مستقرة بل عرفت تراجعات من حين إلى آخر كما أن الفصول موضوع التعامل مع المدعى عليها عرفت تغييرا مع تغيير نشاط المدعية من مؤسسة مستوردة ومروجة لخزائن الحصائر المتحركة إلى شركة مصنعة لهذا المنتوج .

- إن الارتفاع في الأسعار طيلة مدة تعامل المدعية مع شركة " " لم يتجاوز في أقصى الحالات 2,555 د (2004 –2009) وهو ما يعطي معدلا سنويا ب 400 مي للمتر الواحد أي 2% من الكلفة الجملية عند التوريد كما سجلت تراجعا ب 1,365 مي سنة 2007 و هو ما يقارب نفس التراجع الذي عرفته الأسعار المقدمة لشركة "إيزولماكس "على إثر بعث المدعية للمشروع الخاص بها .
- إن بقية المنتجات موضوع التعامل بين المدعية و شركة " " تخص كماليات صناديق الحصائر المتحركة و التي عرفت أسعارها استقرارا في حدود 2.05 أورو بالنسبة sous- face (3.860 د) و 1.74 بالنسبة للخدود المركزة على جانبي الصندوق (2.770 د) وهي عناصر لها سوق مستقلة بذاتها كما سبق بيانه عند تحديد السوق المرجعية بنزاع الحال .
- إن الفصول موضوع تعامل مؤسسة " " مع الشركات المنافسة للمدعية تبرز اختلافا من حيث الخصوصيات الفنية لهذه الصناديق ويعود ذلك خاصة إلى التغير الحاصل في نوعية المنتجات المروجة من المدعى عليها و تتعلق خاصة بالصناديق المضلع الرمادي 30.88 و المضلع الأزرق 30.88[22] وهي الصناديق العادية والصناديق شديدة العزل وهي منتجات لم تكن محل تعامل مستقر بين المدعية والمدعى

[20] فاتورة عدد 900279/09 بتاريخ 13 جوان 2009
[21] فاتورة عدد 100125/10 بترايخ 01 أفريل 2010
[22] nervuré gris et nervuré bleu

عليها، استنادا إلى الفاتوارات المقدمة من قبل المدعية ، إلى جانب أن الأسعار المعتمدة لم تكن موحدة بالنسبة لكلتا المؤسستين (وإ)، ففي حين كان السعر في حدود 8.6 أورو سنتي 2009[23] و 201 (16.400 د 15.910 د) فإنه تراجع إلى 7.41 سنة 2011 (14.680 د) بالنسبة لمؤسسة " " بينما كان السعر المقدم لشركة " " لنفس المنتوج في حدود 9.71 أورو خلال سنتي 2009 و 2010 (18.510 د و18.300 د) لتتراجع إلى 8 أورو سنة 2010 (15.580) و 7.6 في جوان 2011 (15.060 د) وهي تقريبا نفس الأسعار التي تتعامل بها مع مؤسسة إيزولماكس تقترب بالتالي من الأسعار التي كانت تتعامل بها المدعى عليها مع المدعية .

- إن الصنف الوحيد من الصناديق موضوع تعامل مشترك بالنسبة لكل من المؤسسة المدعية ومؤسسة " " يتعلق بالصناديق المضلع الرمادي 30.88 والتي كان سعرها في حدود 6.95 أورو سنة 2005 (11.070 د) بالنسبة للمدعية [24] في حين أنها 7.41 أورو بالنسبة لمؤسسة " "[25](13.660د)و بالتالي فإن السعر قد ارتفع خلافا لما ورد بعريضة الدعوى .

وحيث استقر فقه قضاء مجلس المنافسة على اعتبار أن السعر الحقيقي هو السعر الذي يجب أن يشتمل على الكلفة القارة والكلفة المتغيرة و هامش الربح ، فإنه يتجه إعادة تكوين السعر طبقا لما يتوفر بالملف من معطيات و هو ما أفضى إلى المعطيات التالية :

[23] و هي الفاتورة الوحيدة المقدمة من قبل المدعية
[24] الفاتورة عدد 104300/05 بتاريخ 2005/07/5
[25] الفاتورة عدد 21008/11 تاريخ 22 مارس 2011

العناصر الأساسية لسعر 1 مم	المؤسسة			
	****	***	***** 2011	كلفة التصنيع المحلي
ثمن شراء صندوق[26] الحصيرة المتحركة	7.49 أورو	7.41 أورو	7.60 أورو	
	13.550د	14.690	15.070د	3.485
الكماليات SOUS-FACE	2.05 أورو	2.19	2.147أورو	
	3.860 د	4.340	4.800	3.629
الكماليات JOUES	1.74 أورو	1.75	1.82	
	2.770 د	3.470	3.610	4.269
الكلفة الفرعية 1 حسب فواتير المزود	**20.180**	**20.500**	**23.480د**	
كماليات أخرى	**لم تقدم المدعية عناصر تحديد السعر عند البيع**		0.913	5.528
يد عاملة		1.300		6.641
مصاريف عامة		3.160		5.916
ثمن التكلفة تقديرات المؤسسات المعنية		**34.690**	**30.190**	**29.699**
هامش الربح		**6.938**	**10.00**	**9 د**
سعر البيع		**41.628**	**40.00 د**	**30 و 38 د**

و حيث أنّ الأسعار عند التوريد لم تكن متفاوتة بشكل ملحوظ و لم تسجل انخفاضات من شأنها المساس بتوازن السوق هذا فضلا على أن ثمن التكلفة الذي قدمته المدعية أقل من ثمن التكلفة الذي قدمته المؤسسات المنافسة و هو ما يجعل من الأسعار المتداولة من قبل بقية المتزودين من المدعي عليها متناسبة مع الأسعار المتداولة بالسوق والتي تتراوح بين 42 و50 للمتر الطولي الواحد .

وحيث أن مقارنة الأسعار المقدمة من قبل المؤسسات المنافسة مع الأسعار المتداولة في السوق بالنسبة للمنتجات المحلية أو الموردة تبرز أنّ الأسعار المقدمة من قبل المدعى عليها تبقى مقبولة و بالتالي لا يمكن أن يكون للتخفيصات المسجلة تأثير على التوازن العام للسوق المرجعية .

[26] يتعلق الأمر ب صناديق 30.77 رمادي طبقا للأسعار المتعامل بها ماي 2009 بالنسبة لمؤسسة إينوف و صناديق 30.88 المضلعة الزرقاء بالنبة لمؤسستي "كوماف " و إيزولماكس طبقا لفاتورات جوان 2011

وحيث طالب المجلس شركة " " موافاته بجملة من المعطيات التكميلية حتى يتسنى له الوقوف على حقيقة ما تدعيه إلا أنها أحجمت عن ذلك ،

وحيث يبرز من خلال ما توصل له التحقيق والمعطيات المتوفرة بملف القضية أن الارتفاعات والانخفاضات في الأسعار يدخل في إطار السياسة التجارية للمؤسسة المزودة كنتيجة حتمية لتعويض حصتها من السوق على إثر انقطاع العلاقة التجارية مع المدعية دون أن يكون لذلك مساس من المنافسة بالسوق وقد استقر فقه قضاء مجلس المنافسة على التصريح بأنه لا يتدخل في تحديد السياسات التجارية للمؤسسات الاقتصادية من حيث تحديد التعريفات والتخفيضات الممنوحة إلا في حال ثبت أن السياسة التجارية المتوخاة تهدد التوازن العام للسوق المرجعية وهو ما لم يثبت من خلال المعطيات التي تم تناولها بالبحث .

ولهذه الأسباب

قرر المجلس قبول الدعوى شكلا ورفضها أصلا .

وصدر هذا القرار عن الدائرة القضائية الثانية برئاسة السيد الحبيب جاء بالله وعضوية السيدتين والسادة سلوى بن والي و إيناس معطر ومحمد بن فرج والهادي بن مراد.

وتلي علنا بجلسة يوم 2 جويلية 2015 بحضور كاتبة الجلسة السيّدة يمينة الزيتوني.

الرّئيس	**كاتبة الجلسة**
الحبيب جاء بالله	**يمينة الزّيتوني**